الوسطية في الشريعة الإسلامية
دراسة تأصيلية تطبيقية

بقلم
د. خالد تواتي
قسم الشريعة ـ معهد العلوم الإسلامية ـ جامعة الوادي
eliitidal@yahoo.fr

ملخص البحث

من جملة أصول الشرائع المأمور بها التوسط في الدين ؛ إذ هو من الأصول العامة التي تندرج ضمن أصول الدين وبخاصة إذا كان بمعنى العدل، إذ هو قائم بين طرفي نقيض من الإفراط والتفريط، فكل ما هو وسط فهو عدل.

ولا يخفى أن هذا الأصل العظيم والقاعدة العظيمة من قواعد الشريعة، كثيرة الشعب، واصطلاحا جامعا من أصولها كثير الفروع، لا يمكن الإحاطة به .

وقد دل عليه الكتاب والسنة من حيث اللفظ والمعنى ونوه به من حيث تزكية الله تعالى لهذه الأمة في كتابه، في قوله: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: 143]، وقد بين هذه الوسطية رسوله ﷺ بكونها عدلا.

ويدخل في أمور كثيرة، يجمعها باب الخَلق والأمر : الأول يشمل توحيد الربوبية، والثاني يشمل توحيد الألوهية والعقيدة وأبواب العبادات والمعاملات والأخلاق.

والوسطية في الشريعة باعتباره لقبا: اسم جامع للزوم الاعتدال في التوحيد والعبادة والمعاملات والأخلاق والسلوك من غير إفراط ولا تفريط.

أما موارد الوسطية في الكتاب والسنة، فقد وردت بالمعنى الحسي وهو البينية وبالمعنى المعنوي وهو العدل والخيرية والاستقامة.

وهذه الألفاظ الأخيرة متلازمة معها.

كما أن هناك ألفاظا أخرى مناقضة للوسطية في الشريعة، وهي كثيرة منها: الإفراط والتفريط، والميل، والغلو والجفاء وغيرها.

والوسطية من أصول الشريعة ودل عليه الشرع والعقل.

ومن خصائصها: الشمولية، والتيسير ورفع الحرج في التكليف، والعلم ونبذ الجهل، وتحقيق الاجتماع ونبذ

التفرق والاختلاف.

أما مجالاتها فهي كثيرة، سواء من حيث العموم فتشمل الخلق والأمر، أم من حيث الخصوص فتشمل العقيدة والتوحيد، والعبادات، ونصوص الشريعة، و الأخلاق، والآداب، والدعوة إلى الله.

وللوسطية في الشريعة بعد مقاصدي، فالشارع الحكيم راعى فيها المصلحة الدنيوية والأخروية متمثلة في حفظ مقاصد الشريعة الثلاثة الضرورية والحاجية والتحسينية، ومن حكمها: الرحمة والرأفة بهذه الأمة، ورفع الحرج عنها، التيسير، والتخفيف عنها من حيث التكليف.

و للوسطية في الشريعة طرق لإثباتها: كالاستدلال بنصوص الكتاب والسنة والإجماع، والقياس الصحيح، والفطرة.

هذا، وقد يخرج المكلف عن الوسطية الشرعية وينحرف عنها لأسباب وهي كثيرة، منها:اتباع الهوى، وتقديم العقل على النقل، والتعصب للأئمة والمشايخ، وتأويل النصوص بالباطل، واستعمال الألفاظ المجملة، والإعراض عن المشروع إما من العلم وإما من العمل وهما طريق المغضوب عليهم والضالين، وترك تعظيم الأمر والنهي.

وهذا مما يؤدي إلى التفرق والتحزب، وانتشار العداوة والبغضاء، والتكفير والتضليل والتفسيق بالباطل، والضلال في العلم والعمل، وتسلط الأعداء وأهل البدع.

ومن الآثار الحسنة للوسطية في الفرد والمجتمع: تحقيق الاجتماع، وانتشار الأخوة الإيمانية، وتيسير الدعوة إلى الله، وانتشار العدل والاستقامة في المجتمع، والتقليل من هوية الخلاف، انتشار العلم الصحيح في أصول الدين وفروعه، وتطور الحضارة الإسلامية.

والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

مقدمة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمّدًا عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: 102].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ [النساء: 1].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾ [الأحزاب: 70. 71].

ألا وإنّ أصدق الكلام كلام الله تعالى، وأحسن الهدي هدي محمّد ﷺ، وشرّ الأمور محدثاتها، وكلّ محدثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، أمّا بعد:

فإن الله بعث محمدا ﷺ بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا وأنزل عليه الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه وأكمل له ولأمته الدين وأتم عليهم النعمة وجعلهم خير أمة أخرجت للناس فهم يوفون سبعين أمة هم خيرها وأكرمها على الله، وجعلهم أمة وسطا أي عدلا خيارا ولذلك جعلهم شهداء على الناس، هداهم لما بعث به رسله جميعهم من الدين الذي شرعه لجميع خلقه ثم خصهم بعد ذلك بما ميزهم به وفضلهم من الشرعة والمنهاج الذي جعله لهم[1].

ومن جملة أصول الشرائع المأمور بها التوسط في الدين ؛ إذ هو من الأصول العامة التي تندرج ضمن أصول الدين وبخاصة إذا كان بمعنى العدل، إذ هو قائم بين طرفي نقيض، فكل ما هو وسط فهو عدل.

هذا، وقد قمت باختيار المحور الأول: " في مفهوم الوسطية وتأصيلاتها الشرعية من الكتاب والسنة وبيان أهم مقاصدها وخصائصها ومعاييرها "، للملتقى الدولي في معهد العلوم الإسلامية بجامعتنا الوادي – حرسها الله تعالى– الموسوم بـ:" الوسطية في الغرب الإسلامي وأثرها في نشر الإسلام في إفريقيا وأوربا "، وعنونته بـ: " الوسطية في الشريعة الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية ".

ولا يخفى أن هذا الأصل العظيم والقاعدة العظيمة من قواعد الشريعة، كثيرة الشعب، واصطلاحا جامعا من أصولها كثير الفروع، لا يمكن الإحاطة به، فجمعت فيه من العناصر ما هو مهم فيه .

أهمية البحث:

لا يخفى أن الوسطية مصطلح شرعي دل عليه الكتاب والسنة من حيث اللفظ والمعنى ونوه به من حيث تزكية الله تعالى لهذه الأمة في كتابه، في قوله: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: 143]، وقد بين هذه الوسطية رسوله ﷺ بكونها عدلا، كما سيأتي، وهذا المصطلح واسع الأطراف وكثير الفروع ويدخل في أمور كثيرة، يجمعها باب الخَلق والأمر :الأول يشمل توحيد الربوبية، والثاني يشمل توحيد الألوهية والعقيدة وأبواب العبادات والمعاملات والأخلاق.

ومن ثم ظهرت أهمية هذا البحث وبخاصة من حيث التأصيل والتقعيد وضبط المفهوم.

إشكالية البحث:

يمكن تحديد معالم الإشكالية لهذا الموضوع في الأمور الآتية:

أولا: في تحديد المصطلح الشرعي للوسطية.

ثانيا:في ضابط الوسطية المعتبرة في الشريعة.

ثالثا: في الطرق الموصلة للوسطية في الشريعة.

فهذه الأمور تستوجب النظر والبحث للوصول إلى معايير شرعية منضبطة لهذا المصطلح الذي يعد من أصول الشريعة الكلية.

خطة البحث :

المبحث الأول:تعريف الوسطية في الشريعة

(1) مجموع الفتاوى (3/364- 367) بتصرف مع الاختصار.

المبحث الثاني:موارد الوسطية في الكتاب والسنة
المبحث الثالث: بيان كون الوسطية من أصول الشريعة
المبحث الرابع: حكم الوسطية في الشريعة
المبحث الخامس: خصائص الوسطية
المبحث السادس: مجالات الوسطية عموما
المبحث السابع: مجالات الوسطية في الشريعة
المبحث الثامن:ضابط الوسطية
المبحث التاسع:البعد المقاصدي للوسطية في الشريعة
المبحث العاشر: طرق إثبات الوسطية في الشريعة
المبحث الحادي عشر: أسباب الانحراف عن الوسطية
المبحث الثاني عشر: آثار الانحراف عن الوسطية
المبحث الثالث عشر: الآثار الحسنة للوسطية في الفرد والمجتمع

المبحث الأول: تعريف الوسطية في الشريعة

المطلب الأول: تعريف الوسطية في الشريعة باعتباره مركبا وصفيا

الفرع الأول: تعريف الوسطية لغة واصطلاحا

أولا: تعريف الوسطية لغة

مأخوذة من وسط، وهو يدل على العدل والنصف، وأعدل الشيء: أوسطه ووسطه، قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: 143] أي عدلا.

ويقال أيضا: شيء وسط، أي بين الجيد والرديء[1].

والأوسط: الخيار لقوله تعالى: ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ ﴾ [القلم: 28] أي: خيارهم.

والوسط: في الأصل هو اسم للمكان الذي يستوي إليه المساحة من الجوانب في المدور، ومن الطرفين في المطول كمركز الدائرة، ولسان الميزان من العمود، ثم استعير للخصال المحمودة لوقوعها بين طرفي إفراط وتفريط.وقوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: 143] : يعني متباعدين عن طرفي الإفراط والتفريط في كل الأمور[2].

حاصل معاني لفظة وسط ترجع إلى البينية والعدل والخيرية، وكلها موافقة للمعنى الاصطلاحي.

كما يفهم من تلك الألفاظ اللغوية أن الوسط له معنيان حسي ومعنوي، أما الوسط الحسي فهو ما توسط طرفاه حسا كتوسط الإصبع الوسطى الأصابع الخمس.

والوسط المعنوي ما توسط الأمور المعنوية ذات طرفي الإفراط والتفريط، ومنه الاعتدال والاستقامة،

(1) الصحاح للجوهري(3/1167- 1168)، مقاييس اللغة(6/108). المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده(8/596).
(2) الكليات لأبي البقاء(938)..

وتوسط أمة النبي ﷺ للأمم عامة ولليهود والنصارى خاصة.

ثانيا: تعريف الوسطية اصطلاحا

يمكن تعريفها اصطلاحا بالمعنى العام:

هي اسم جامع للخصال المحمودة الواقعة بين طرفي إفراط وتفريط[1].

وقد استفدته من كلام أبي البقاء الكفوي.

الفرع الثاني: تعريف الشريعة لغة واصطلاحا

أولا: تعريف الشريعة لغة

قال ابن فارس: الشين والراء والعين أصل واحد، وهو شيء يفتح في امتداد يكون فيه. من ذلك الشريعة، وهي مورد الشاربة من الماء.

واشتق من ذلك الشرعة في الدين والشريعة. قال الله تعالى: ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ﴾ [المائدة: 48]، وقال سبحانه: ﴿ ثم جعلناك على شريعة من الأمر﴾ [الجاثية: 18] [2].

ثانيا: تعريف الشريعة اصطلاحا

هي الائتمار بالتزام العبودية [3].

ومعنى ذلك أنه ليس لأحد أن يعبد الله إلا بما شرعه رسوله ﷺ من واجب ومستحب[4].

فالحاصل أن الشريعة هي عبادة الله بفعل الأمر.

المطلب الثاني: تعريف الوسطية في الشريعة باعتباره لقبا

هي اسم جامع للزوم الاعتدال في التوحيد والعبادة والمعاملات والأخلاق والسلوك من غير إفراط ولا تفريط.

وهذا التعريف شامل لجميع ما شرعه الله تعالى وأمر به كالإيمان بالله تعالى، وما أمر به من التزام في العبادات والمعاملات والأخلاق.

المبحث الثاني :موارد الوسطية في الكتاب والسنة

المطلب الأول : موارد الوسطية في الكتاب والسنة

الفرع الأول: موارد الوسطية في الكتاب

ورد ذكرها بمعنى العدل والخيار، كقوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: 143]:أي: عدلا خيارا[5].

قال ابن تيمية: وجعل الله أمة محمد شهداء على الناس، يشهدون عليهم بما علموه من الحق، إذ كانوا وسطا

(1) المصدر نفسه(939).

(2) مقاييس اللغة (262/3) .

(3) التعريفات للجرجاني (127) .

(4) مجموع الفتاوى (80/1) .

(5) تفسير ابن السمعاني (148/1)، تفسير القرطبي (155/2).

عدلا، لا يشهدون بباطل، فإن الشاهد لا يكون إلا عدلا بخلاف من جار في شهادته، فزاد على الحق أو نقص منه، كشهادة اليهود والنصارى في المسيح[1].

وقوله تعالى: ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ ﴾ [القلم: 28]: أي أعدلهم وخيرهم[2].

وقوله تعالى: ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ [البقرة: 238] والوسطى تأنيث الأوسط. ووسط الشيء خيره وأعدله، وأفرد الصلاة الوسطى بالذكر وقد دخلت قبل في عموم الصلوات تشريفا لها[3].

الفرع الثاني: موارد الوسطية في السنة

ورد ذكرها بمعنى البينية:

فعن عبد الله رضي الله عنه، قال: «خطّ النبي ﷺ خطّا مربعا، وخطّ خطّا في الوسط خارجا منه، وخط خططا صغارا إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط، وقال: هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به – أو: قد أحاط به – وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطط الصغار الأعراض، فإن أخطأه هذا نهشه هذا، وإن أخطأه هذا نهشه هذا »[4]

وعن سمرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال«الفردوس ربوة الجنة، وهي أوسطها وأحسنها »[5].

وورد ذكرها بمعنى العدل والخيار:

فعن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: « يجيء نوح وأمته، فيقول الله تعالى، هل بلغت؟ فيقول نعم أي رب، فيقول لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون لا ما جاءنا من نبي، فيقول لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد ﷺ وأمته، فنشهد أنه قد بلغ، وهو قوله جل ذكره: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ [البقرة: 143]، والوسط العدل »[6]

قوله "والوسط العدل" هو تفسير لقوله تعالى ﴿ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ وهو من كلام النبي ﷺ.

قال الحافظ ابن حجر: هو مرفوع من نفس الخبر وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم[7]

خلاصة موارد الوسطية:

أنها تكون بمعنى البينية ومعناها واضح.

وتكون بمعنى العدل والخيار فهي بمعنى: الدعوة للدين الحق والقول الحق والمنهج الحق، الذي دلت عليه النصوص الشرعية الصحيحة، الذي هو في حقيقته عدل كله وخير كله لا غلو فيه ولا جفاء، ولا إفراط ولا

(1) الجواب الصحيح (5/302).
(2) تفسير ابن السمعاني (1/148)، تفسير القرطبي (2/153).
(3) تفسير القرطبي (3/209).
(4) أخرجه البخاري (8/89)رقم(1929).
(5) أخرجه أبو نعيم في صفة الجنة (1/38)رقم(11)، وصححه الألباني لشواهده، انظر السلسلة الصحيحة (5/9)رقم(2031).
(6) أخرجه البخاري (4/134)رقم(3339).
(7) فتح الباري (4/172).

تفريط؛ لأنه من لدن لطيف خبير[1]، وهو المقصود من البحث.

المبحث الثالث: بيان كون الوسطية من أصول الشريعة

إن سبيل معرفة التوسط هو الشرع، وقد يعرف بالعوائد، وما يشهد به معظم العقلاء كما في الإسراف والإقتار في النفقات[2].

ومن أهم الأدلة الدالة على إيجاب الوسطية التي هي بمعنى الاعتدال ولزوم الاستقامة وأنها من أصول الشريعة القطعية قوله تعالى:﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ [النحل: 90].

وقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا﴾ [البقرة: 143] أي عدلا، كما تقدم تفسيره مرفوعا عن النبي ﷺ، وكذلك الأئمة من بعده.

ففي هذه الآية تزكية لأمة النبي ﷺ في أسمى خلق واجب وهو التوسط والاعتدال المحمود الذي هو ضد الانحراف والزيغ الذي هو من خلق أهل الكتاب المشركين بالله والمنحرفين عن صراطه المستقيم.

والآية فيها أيضا دليل على حجية الإجماع وهو أصل من أصول الشريعة المتفق عليها.

قال ابن عقيل في وجه الاستدلال من الآية على حجية الإجماع:وهم الصحابة وغيرهم، فلا يخرج علماء كل عصر عن العموم إلا بدليل صالح لتخصيص العموم[3].

وقال ابن السمعاني :والوسط من كل شيء خياره وقيل الوسط من يرضى قوله وقيل هو العدل والمعاني متقاربة[4].

وقال الآمدي :وصف الأمة بكونهم وسطا، والوسط هو العدل، ويدل عليه النص واللغة.

أما النص: فقوله تعالى: ﴿قَالَ أَوۡسَطُهُمۡ أَلَمۡ أَقُل لَّكُمۡ﴾ [القلم: 28] أعدلهم.

وقال ﷺ: «خير الأمور أوساطها»[5].

وأما اللغة فقول الشاعر:

هم وسط يرضى الأنام بحكمهم إذا نزلت إحدى الليالي بمعظم، أي عدول[6].

وقال القرافي: قال أئمة اللغة والمفسرون: الوسط الخيار سمي الخيار وسطاً لتوسطه بين طرفي الإفراط والتفريط، وإنما يحسن هذا المدح إذا كانوا على الصواب[7].

وقال الطوفي: والدليل على أن المراد بالوسط العدول، قوله تعالى: ﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة:

(1) مجلة البحوث الإسلامية (209/80).
(2) الموافقات للشاطبي (157/9).
(3) الواضح في أصول الفقه لابن عقيل (131/5).
(4) قواطع الأدلة لابن السمعاني (463/1).
(5) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (512/8) رقم(6176)، قال الألباني: إسناده صحيح موقوف، السلسلة الصحيحة (1164/14) رقم(7057).
(6) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (211/1).
(7) شرح تنقيح الفصول (324).

143] أي: لتشهدوا يوم القيامة على الأمم أن أنبياءهم بلغوهم أمر الله تعالى بالتوحيد وأحكامه، فدل على أن المراد بالوسط من تقبل شهادته، خصوصا في ذلك اليوم، على ذلك الخلق العظيم [1].

وقال ابن تيمية: وجعلهم أمة وسطا أي عدلا خيارا ولذلك جعلهم شهداء على الناس[2].

وقال ابن القيم: وجه الاستدلال أنه تعالى أخبر أنه جعل هذه الأمة عدولا خيارا يشهدوا على الناس بأن رسلهم قد بلغوهم عن الله رسالته وأدوا عليهم ذلك، وهذا يتناول شهادتهم على الأمم الماضية وشهادتهم على أهل عصرهم ومن بعدهم أن رسول الله ﷺ أمرهم بكذا ونهاهم عن كذا، فهم حجة الله على من خالف رسول الله، وزعم أنه لم يأتهم من الله ما تقوم به عليه الحجة[3].

وعليه فالوسطية أصل من أصول أهل السنة والجماعة وأصل من أصول الشريعة الكلية العامة، وهو منهج مقصود من الشارع تحقيقه، ومعناه الاستقامة والعدل والبعد عن طرفي الغلو والجفاء.

المبحث الرابع: حكم الوسطية في الشريعة

تقدم أن التوسط من الأصول والقواعد الكلية في الشريعة ؛ فإن الله تعالى زكى الأمة الإسلامية وجعلها أوسط الأمم وأعدلها وجعل إجماعها من الحجج القطعية واجتماعها على هدى من الله تعالى فكانت هذه الخصيصة مقدرة ومرادة كونا ومأمورا بها شرعا، وعليه فهي من الواجبات أصالة وقد تكون مستحبة باعتبار أن المأمور به في الشريعة إما واجب وإما مستحب.

فيتوجب التوسط في العقيدة والتوحيد والأسماء والصفات.

وكذلك في العبادات، مما هو معلوم من الدين بالضرورة، وكذلك في عموم الآداب والأخلاق، والسياسات والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وكذلك في سائر ما قصدت الشريعة الحفاظ عليه من المصالح الضرورية والحاجية والتحسينية؛لأن الشريعة جاءت بجلب المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها ما أمكن، وهذا هو التوسط المستلزم للعدل المأمور به في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ [النحل: 90].

فالحاصل أن التوسط منهج تشريعي واجب تحقيقه بحسب الإمكان والقدرة والاستطاعة في أصول الدين وفروعه.

المبحث الخامس: خصائص الوسطية

1- الشمولية لجميع الدين من أصول وفروع.

2- التيسير ورفع الحرج من حيث رفع الآصار والأغلال.

3- الاستقامة والاعتدال .

4- العلم بالكتاب والسنة .

5- تحقيق الاجتماع ونبذ التفرق والاختلاف.

---

(1) شرح مختصر الروضة للطوفي (16/3).

(2) المصدر نفسه (16/3).

(3) مختصر الصواعق المرسلة لابن قيم الجوزية (579).

6- كون إجماع الأمة حجة.

7- موافقة العقل الصريح للنقل الصحيح.

8- الاعتماد على العلم الصحيح المبني على الأدلة الشرعية المعتبرة دون الرأي الفاسد أو الهوى.

9- كونها من أصول الشريعة الكلية.

10- كونها المنهج الصحيح المتبع من القرون المفضلة.

المبحث السادس: مجالات الوسطية عموما

لقد خلق الله تعالى في هذا الكون خلقا ليكون من السنن الكونية وشرع شرائع لتكون من السنن الشرعية فقال تعالى: ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ﴾ [الأعراف: 54]، والتوسط من الأمور التي أراده الله كونا وأمر به شرعا ؛كالإيمان به وبرسوله، فيكون مما أحبه الله تعالى شرعا وأراده قدرا؛ولا يخفى أن التوسط بستلزم الاعتدال المأمور به في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ ﴾ [النحل: 90]، ويمكن بيان الوسطية في الخلق والأمر فيما يأتي.

المطلب الأول : الوسطية في الخلق

قال الله تعالى﴿ مَّا تَرَىٰ فِى خَلْقِ ٱلرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ ﴾ [الملك: 3] قال القرطبي :ما ترى في خلق الرحمن من اعوجاج ولا تناقض ولا تباين بل هي مستقيمة مستوية دالة على خالقها وإن اختلفت صوره وصفاته[1].

وقال :﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ [التين: 4]، قال مجاهد وإبراهيم وجماعة: في أحسن صورة.وقيل: هو اعتداله واستواؤه[2].

وقال الرازي: المراد من الإنسان هذه الماهية والتقويم تصيير الشيء على ما ينبغي أن يكون في التأليف والتعديل[3].

وقال القرطبي:وهو اعتداله واستواء شبابه، كذا قال عامة المفسرين. وهو أحسن ما يكون، لأنه خلق كل شي منكبا على وجهه، وخلقه هو مستويا، وله لسان ذلق، ويد وأصابع يقبض بها.

وقال أبو بكر بن طاهر: مزينا بالعقل، مؤديا للأمر، مهديا بالتمييز، مديد القامة، يتناول مأكوله بيده[4].

ومن أمثلة الوسطية والاعتدال في خلق الإنسان ما ذكره ابن القيم رحمه الله في هديه ﷺ في حفظ الصحة"لما كان اعتدال البدن وصحته وبقاؤه إنما هو بواسطة الرطوبة المقاومة للحرارة، فالرطوبة مادته، والحرارة تنضجها وتدفع فضلاتها، وتصلحها وتلطفها، وإلا أفسدت البدن ولم يمكن قيامه، وكذلك الرطوبة هي غذاء الحرارة، فلولا الرطوبة لأحرقت البدن وأيبسته وأفسدته، فقوام كل واحدة منهما بصاحبتها، وقوام البدن بهما جميعا، وكل منهما مادة للأخرى.

فالحرارة مادة للرطوبة تحفظها وتمنعها من الفساد والاستحالة، والرطوبة مادة للحرارة تغذوها وتحملها،

(1) تفسير القرطبي (208/18).

(2) تفسير ابن السمعاني (253/6).

(3) تفسير الرازي (212/32).

(4) تفسير القرطبي (214/20).

ومتى مالت إحداهما إلى الزيادة على الأخرى حصل لمزاج البدن الانحراف بحسب ذلك، فالحرارة دائما تحلل الرطوبة، فيحتاج البدن إلى ما به يخلف عليه ما حللته الحرارة – لضرورة بقائه – وهو الطعام والشراب، ومتى زاد على مقدار التحلل، ضعفت الحرارة عن تحليل فضلاته، فاستحالت مواد رديئة، فعاثت في البدن، وأفسدت، فحصلت الأمراض المتنوعة بحسب تنوع موادها وقبول الأعضاء واستعدادها، وهذا كله مستفاد من قوله تعالى: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ﴾ [الأعراف: 31]، فأرشد عباده إلى إدخال ما يقيم البدن من الطعام والشراب عوض ما تحلل منه، وأن يكون بقدر ما ينتفع به البدن في الكمية والكيفية، فمتى جاوز ذلك كان إسرافا، وكلاهما مانع من الصحة جالب للمرض، أعني عدم الأكل والشرب، أو الإسراف فيه"[1].

المطلب الثاني: الوسطية في الأمر

لا يخفى أن شريعة التوراة تغلب عليها الشدة، وشريعة الإنجيل يغلب عليها اللين، وشريعة القرآن معتدلة جامعة بين هذا وهذا، كما قال تعالى:﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: 143] .

هذا من حيث أصل التشريع.

وأمة النبي ﷺ وسط في الأمم المنحرفة فيما أمر الله تعالى به من الإيمان وما تضمنه من توحيد الله تعالى في ذاته، وتوحيده في أسمائه وصفاته، وفي الإيمان برسله، وكتبه، وشرائع دينه من الأمر، والنهي، والحلال، والحرام.

وأهل السنة والجماعة يؤمنون بما أمر الله به في كتابه العزيز من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل؛ بل هم الوسط في فرق الأمة كما أن الأمة الإسلامية هي الوسط في الأمم.

فهم وسط في باب صفات الله سبحانه وتعالى بين أهل التعطيل الجهمية؛ وأهل التمثيل المشبهة، وهم وسط في باب أفعال الله تعالى بين القدرية والجبرية وفي باب وعيد الله بين المرجئة والوعيدية: من القدرية وغيرهم وفي باب أسماء الإيمان والدين بين الحرورية والمعتزلة وبين المرجئة والجهمية وفي أصحاب رسول الله ﷺ بين الروافض والخوارج[2]

المبحث الثامن: مجالات الوسطية في الشريعة

للتوسط في الشريعة مجالات كثيرة في العقيدة والتوحيد والعبادات والأخلاق، بين المسلمين وسائر الأمم وبين أهل السنة والجماعة مع سائر الفرق من أهل الانحراف الذين هم بين طرفي نقيض من إفراط أو تفريط، وأذكرها ضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: الوسطية في العقيدة والتوحيد

الفرع الأول: في الذات الإلهية

1- في وصف الخالق ببعض صفات المخلوق

فاليهود جعلوا الخالق سبحانه متصفا بخصائص المخلوق، ونقائصه، ومعايبه من الفقر، والبخل، والعجز.

والنصارى جعلوا المخلوق متصفا بخصائص الخالق سبحانه.

---

(1) زاد المعاد لابن القيم (4/195).

(2) مجموع الفتاوى(3/141)، الجواب الصحيح (1/69)، (5/79).

أما المسلمون فتوسطوا في ذاك ونفوا المثلية بين الخالق والمخلوق[1].

2- في عبادة الله تعالى

اليهود استكبروا عن عبادته تعالى.

والنصارى أشركوا بعبادته.

أما المسلمون فتوسطوا في ذاك؛ فلم يستكبروا عن عبادته ولم يشركوا بالله أحدا[2].

الفرع الثاني: في الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

فاليهود كانوا يقتلون الأنبياء، كما قال الله فيهم: ﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ [سورة البقرة 87] .

والنصارى غلوا فأشركوا بهم ومن هو دونهم قال الله فيهم: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [سورة التوبة 31] .

والمسلمون آمنوا بهم كلهم ولم يفرقوا بين أحد منهم فإن الإيمان بجميع النبيين فرض واجب ومن كفر بواحد منهم فقد كفر بهم كلهم ومن سب نبيا من الأنبياء فهو كافر يجب قتله باتفاق العلماء وفي استتابته نزاع، قال تعالى: ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [سورة البقرة 136][3] .

قال ابن القيم ومثال هذا التوسط في حق الأنبياء عليهم السلام: أن لا يغلو فيهم، كما غلت النصارى في المسيح، ولا يجفو عنهم، كما جفت اليهود.

فالنصارى عبدوهم، واليهود قتلوهم وكذبوهم، والأمة الوسط: آمنوا بهم، وعزروهم ونصروهم، واتبعوا ما جاءوا به[4].

الفرع الثالث: في نسخ الشرائع

المسلمون وسط في النسخ فإن اليهود قالوا ليس لرب العالمين أن يأمر ثانيا بخلاف ما أمر به أولا والنصارى جوزوا لرؤوسهم وعلمائهم أن يغيروا شريعة المسيح فيحللوا ما شاءوا ويحرموا ما شاؤوا.

والمسلمون وسط في ذلك فقالوا :رب العالمين يأمر بما يشاء له الخلق والأمر وليس لأحد من الخلق أن يغير دينه ولا يبدل شرعه ولكن هو يحدث من أمره ما يشاء فينسخ ما يشاء ويثبت ما يشاء[5].

الفرع الرابع: في باب الصفات

---

(1) الجواب الصحيح (1/ 71).

(2) المصدر نفسه (1/ 71).

(3) الصفدية لابن تيمية (2/ 311)، وانظر مجموع الفتاوى(3/370).

(4) مدارج السالكين (2/370).

(5) الصفدية (2/313).

فأهل التعطيل هم الذين أنكروا ما يجب لله من الصفات، أو أنكروا بعضها، فهم نوعان: أهل التعطيل الكلي؛ كالجهمية والمعتزلة؛ وأهل التعطيل الجزئي؛ كالأشعرية والماتريدية.

وأهل التشبيه والتمثيل هم الذين شبهوا الله بخلقه، وجعلوا صفاته من جنس صفات مخلوقاته؛ كما فعل الكرامية، والهشامية أتباع هشام بن سالم الجواليقي.

أما أهل السنة والجماعة فهم وسط في باب صفات الله عز وجل بين أهل الجحد والتعطيل، وبين أهل التشبيه والتمثيل، يصفون الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسله من غير تعطيل، ولا تمثيل إثباتا لصفات الكمال، وتنزيها له عن أن يكون له فيها أنداد، وأمثال، إثبات بلا تمثيل وتنزيه بلا تعطيل. كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: 11] ردا على الممثلة، ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11][1]

الفرع الخامس: في باب القدر وأفعال العباد

فالقدرية وعلى رأسهم المعتزلة جفوا في إثبات القدر؛ فنفوا قدرة الله عز وجل وخلقه لأفعال عباده، وقالوا: إن الله لا يقدر على عين مفعول العباد؛ وعليه فأفعال العباد عندهم ليست مخلوقة لله، وإنما العبد هو الذي يخلق فعله، فأنكروا خلق الله لأفعال عباده، وهي المرتبة الرابعة من مراتب الإيمان بالقدر.

والجبرية وعلى رأسهم الجهمية غلوا في إثبات القدر، ونفوا مسؤولية العبد عن أفعاله؛ فهو لا يريد فعلها ولا عدمه، ولا يقدر عليه، وقالوا: "لا فعل لأحد في الحقيقة إلا لله وحده، وأنه هو الفاعل، وأن الناس إنما تنسب إليهم أفعالهم على المجاز؛ كما يقال: تحركت الشجرة، ودار الفلك، وزالت الشمس. وإنما فعل ذلك بالشجرة والفلك والشمس الله سبحانه، وهو الذي يخلق الأفعال في الإنسان، على حسب ما يخلق في سائر الجمادات. فأنكروا فعل العبد لأفعاله، ونسبوا ذلك إلى الله.

أما أهل السنة والجماعة فهم وسط بين الجبرية والقدرية؛ فهم يؤمنون بأن الله قدر الأشياء في الأزل، وعلم أنها ستقع في أوقات معلومة عنده، وعلى صفات مخصوصة، فهي تقع وفق ما قدره الله عز وجل[2].

قال ابن القيم :كانت وسطا- أي أهل السنة والجماعة- في القدر، بين الجبرية الذين ينفون أن يكون للعبد فعل أو كسب أو اختيار البتة بل هو مجبور متهور لا اختيار له ولا فعل وبين القدرية النفاة الذين يجعلونه مستقلا بفعله ولا يدخل فعله تحت مقدور الرب تعالى ولا هو واقع بمشيئة الله تعالى وقدرته، فأثبتوا له فعلا وكسبا واختيارا حقيقة وهو متعلق الأمر والنهي والثواب والعقاب وهو مع ذلك واقع بقدرة الله ومشيئته فما شاء الله من ذلك كان وما لم يشأ لم يكن ولا تتحرك ذرة إلا بمشيئته وإرادته والعباد أضعف وأعجز أن يفعلوا ما لم يشأه الله لا قوة له ولا قدرة عليه[3].

الفرع السادس: في باب الوعد والوعيد

---

(1) الجواب الصحيح (1/71- 72)، المفيد في مهمات التوحيد الدكتور عبد القادر بن محمد عطا (36)، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية للبريكان(93)

(2) الجواب الصحيح (1/73- 74)، المفيد في مهمات التوحيد الدكتور عبد القادر بن محمد عطا 36- 37)، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية للبريكان(93- 94).

(3) مدارج السالكين (2/ 243).

فالمرجئة أخذوا بنصوص الوعد، وتركوا نصوص الوعيد، وقالوا: كل ذنب سوى الشرك فهو مغفور؛ فالإيمان لا تضر معه معصية، فهو غير قابل للنقصان كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

وإنما ضلوا في هذا الباب بسبب عبادتهم الله بالرجاء وحده، وإهمال جانب الخوف.

والوعيدية من الخوارج والمعتزلة أخذوا بنصوص الوعد والوعيد، وغلوا في نصوص الوعيد، وقالوا: لا بد أن ينجز الله وعده ووعيده، ولا يصح أن يخلف أيا منهما.

وسبب ضلالهم في هذا الباب: عبادتهم الله بالخوف وحده، وإهمال جانب الرجاء.

أما أهل السنة والجماعة فهم في هذا الباب وسط، فهم يأخذون بنصوص الوعد والوعيد؛ فيجمعون بين الخوف والرجاء، ولا يفرطون في نصوص الوعيد كالمرجئة الخالصة الذين قالوا: لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا يغلون غلو الخوارج والمعتزلة في نصوص الوعيد.

ويقولون في الوعيد: يجوز أن يعفو الله عن المذنب، وأن يخرج أهل الكبائر من النار، فلا يخلّد فيها أحدا من أهل التوحيد.

ويقولون في الوعد: إن الله لا يخلف وعده، فإذا وعد عباده بشيء، كان وقوعه واجبا بحكم وعده؛ فإن الصادق في خبره، الذي لا يخلف الميعاد[1].

الفرع السابع: في باب الأسماء والأحكام

المراد بالأسماء: أسماء الدين، وهي تلك الألفاظ التي رتب الله عز وجل عليها وعدا ووعيدا؛ مثل: مؤمن، ومسلم، وكافر، وفاسق.

والمراد بالأحكام: أحكام أصحاب هذه الأسماء في الدنيا والآخرة.

والناس في أحكام عصاة المسلمين وأسمائهم، قد انقسموا إلى طرفين وعيدية من المعتزلة ومرجئة، ووسط وهم أهل السنة والجماعة.

أولا: في أسماء مرتكبي الكبائر:

فالوعيدية : وهم الخوارج والمعتزلة، سلبوا اسم الإيمان عن العاصي في الدنيا.

فالخوارج: سموه كافرا

والمعتزلة، قالوا: هو في منزلة بين الإيمان والكفر؛ فلا هو مؤمن ولا كافر.

والمرجئة والجهمية: زعموا أن العاصي مؤمن كامل الإيمان؛ لأن الإيمان عندهم مجرد ما في القلب، أو المعرفة القلبية. وهم الذين قالوا: لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة.

أما أهل السنة والجماعة: فقد أطلقوا على مرتكب الكبيرة اسم: مؤمن عاص، أو مؤمن فاسق، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته.

فلا يزيلون عنه اسم الإيمان بالكلية بذهاب بعضه، ولا يعطونه اسم الإيمان المطلق، والله سبحانه وتعالى قد سمى المقتتلين مؤمنين؛ فقال: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ

(1) الجواب الصحيح (1/73- 74)، المفيد في مهمات التوحيد الدكتور عبد القادر بن محمد عطا (36- 37) المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية للبريكان(94- 96).

فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: 9]، إلى أن قال: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات: 10]

ثانيا: في أحكام مرتكبي الكبائر في الآخرة:

الوعيدية وهم الخوارج والمعتزلة حكموا بخلود أصحاب الكبائر في النار في الآخرة.

والمرجئة يقولون: لا ندري هل يدخل من أهل التوحيد النار أحد أم لا، وهو قول طوائف من الشيعة **والأشعرية كالقاضي أبي بكر وغيره.**

أما أهل السنة والجماعة فقالوا: إن حكم مرتكب الكبيرة في الآخرة أنه يخاف عليه العقاب، ويرجى له **الرحمة؛ فمن لقي الله "مصرا غير تائب من الذنوب التي استوجب بها العقوبة، فأمره إلى الله عز وجل؛ إن شاء** عذبه، وإن شاء غفر له؛ فإن غفر له، وأدخله الجنة دون عذاب ولا عقاب، فبفضله. وإن أدخله النار وعذبه بقدر ذنوبه، فبعد له. ثم إنه لا يخلد في النار كالكفار. وهم في ذلك ينطلقون من قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ ﴾ [النساء: من الآية 48] (1).

الفرع الثامن:في الصحابة رضي الله عنهم

فالغلاة الذين يقولون بألوهية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أو يقولون بعصمته، أو يفضلونه على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم أجمعين.

والجفاة الذين جفوا الصحابة رضي الله عنهم – وهم خيار الناس– حتى كفروهم، ولعنوهم، ورموهم بالعظائم؛ كفعل الخوارج في حق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أو يقولون بعصمته أو **يفضلونه على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم أجمعين.**

وأهل السنة وسط بين هؤلاء وهؤلاء؛ فأحبوا الصحابة رضي الله عنهم، وترضوا عنهم، واعتقدوا عدالتهم، وأنهم أفضل هذه الأمة بعد نبيها ﷺ، وأن الله قد حفظ بهم دينه، وأقام بهم عقيدة الإيمان صافية نقية(2)

الفرع التاسع: في باب المعقول والمنقول

فطائفة غلت في المعقولات حتى جعلت ما ليس معقولا من المعقول، وقدمته على الحس ونصوص الرسول ﷺ.

وطائفة جفت عنه فردت المعقولات الصريحة وقدمت عليه ما ظنت من السمعيات والحسيات.

وتوسطت أهل السنة والجماعة، وقالوا:إن ما علم بمنقول صريح لا يخالفه قط لا خبر صحيح ولا حس صحيح، وكذلك ما علم بالسمع الصحيح لا يعارضه عقل ولا حس(3).

---

(1) الجواب الصحيح (1/ 73– 74)، مجموع الفتاوى (406/7)، المفيد في مهمات التوحيد الدكتور عبد القادر بن محمد عطا 37– 40)، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية للبريكان (97 –96).

(2) الجواب الصحيح (1/ 75)، المفيد في مهمات التوحيد الدكتور عبد القادر بن محمد عطا (36– 46)، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية للبريكان (96 –95)

(3) المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية للبريكان (96– 97)

المطلب الثاني: الوسطية في العبادات

في باب الطهارة – كان على اليهود فيه أغلال عظيمة .

فإن اليهود حرمت عليهم الطيبات وهم يبالغون في اجتناب النجاسات حتى أن الحائض لا يؤاكلونها ولا يساكنونها وكانوا لا يرون إزالة النجاسة من الثوب بل يقرض موضعها ويستخرجون الدم من العروق إلى غير ذلك من الآصار والأغلال التي كانت عليهم.

فابتدع النصارى ترك ذلك كله حتى إنهم لا ينجسون شيئا، بلا شرع من الله .

فتجد عامتهم لا يرون شيئا حراما ولا نجسا إلا ما كرهه الإنسان بطبعه ويصلون مع الجنابة والحدث وحمل النجاسات ويأكلون الخبائث كالدم والميتة ولحم الخنزير إلا من كره منهم شيئا فتركه

فهدى الله الأمة الوسط بما شرعه لها إلى وسط من ذلك كما قال تعالى فيهم ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[البقرة: 143] أي عدلا خيارا.

وقال تعالى: ﴿ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: 156] ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: 157][1]

المطلب الثالث: الوسطية عند أهل الحديث

إن أهل المدينة أقرب من الكوفيين والبصريين في القول والعمل إذ لم ينحرفوا انحراف الطائفتين: هوى ورواية ورأيا وكلاما وسماعا وإن كان في بعضهم نوع انحراف لكن هم أقرب.

وأما الشاميون فكان غالبهم مجاهدين وأهل أعمال قلبية أقرب إلى الحال المشروع من صوفية البصريين إذ ذاك. ولهذا تجد كتب " الكلام؛ والتصوف " إنما خرجت في الأصل من البصرة. [2].

المطلب الرابع: الوسطية في نصوص الشريعة

وتتمثل في العمل بالقياس هل يقتضي عدم إحاطة النصوص بالحوادث، وهي مسألة تتعلق بحجية القياس وتعليل الأحكام، وفيها طرفان وقول وسط.

المذهب الأول:أن النصوص غير محيطة بالحوادث.

وبه قال كثير من الأصوليين من مثبتي القياس. وهو قول الجويني [3]

قال الجويني: إن معظم الشريعة صدرت عن الاجتهاد والنصوص لا تفي بالعشر من معشار الشريعة[4]

(1) اقتضاء الصراط المستقيم (1/215- 216)، الجواب الصحيح(2/135- 136).

(2) مجموع الفتاوى (10/360- 161).

(3) البرهان للجويني(2/37)، إعلام الموقعين (2/485)، تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع للزركشي(3/157)،

(4) إعلام الموقعين (2/485)، تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع للزركشي(3/157)،

دليلهم:

أن النصوص متناهية، وحوادث العباد غير متناهية، وإحاطة المتناهي بغير المتناهي ممتنع[1].

المذهب الثاني: أن النصوص محيطة بجميع الحوادث.

فردوا بذلك الاستدلال المسمى بتنقيح المناط، وردوا قياس الأولى وفحوى الخطاب، والعلة المنصوصة، ويرجعون إلى العموم واستصحاب الحال[2]. وهو قول منكري القياس كابن حزم وغيره [3].

دليلهم:

النصوص قد نظّمت جميع كليات الشريعة فلا حاجة إلى القياس، بل لا يجوز القياس[4].

المذهب الثالث: أن النصوص محيطة بجمهور الحوادث.

وهم جماعة من مثبتي القياس. ورجحه ابن تيمية وابن القيم والزركشي[5]

والمذهب الثالث هو القول الوسط المعتدل.

دليلهم:

النصوص تناولت الحوادث بطرق جلية أو خفية.

فمن الناس من لا يفهم تلك الأدلة، أو لا يبلغه النص فيحتاج إلى القياس، وإن كانت الحوادث قد تناولها النص. أو يقول: إن كل واحد من عموم النص القطعي والقياس المعنوي حجة وطريق يسلك السالك إليه ما أمكنه، وهما متفقان لا يتناقضان إلا لفساد أحدهما. وهذا القول أقرب من غيره.

وأما الجزئيات فهذه لا يمكن النص على أعيانها، بل لا بد فيها من الاجتهاد المسمى بتحقيق المناط، كما أن الشارع لا يمكن أن ينص لكل مصل على جهة القبلة في حقه، ولكل حاكم على عدالة كل شاهد، وأمثال ذلك[6].

وأجابوا:

عن شبهة الفريق الأول، وهم الغالون في استعمال القياس:

أن هذا خطأ، لأن ما يتناهى لا يمتنع أن يجعل أنواعا، فيحكم لكل نوع منه بحكم، والأفراد التي لا تتناهى تدخل تحت تلك الأنواع، هذا إن قدر وجود ذلك، مع أن أنواع الأفعال بل والأعراض كلها متناهية، ولو قدر أنها لا تتناهى فأفعال العباد الموجودة إلى يوم القيامة متناهية.

وإذا كان أهل المذاهب جعلوا لهم قواعد يضبطون بها ما يحل ويحرم، فالله ورسوله أقدر على ذلك، وقد قال النبي ﷺ: « بعثت بجوامع الكلم »[7]، فهو يأتي بالكلمة الجامعة، وهي قاعدة عامة وقضية كلية تجمع أنواعا

(1) جامع المسائل، لابن تيمية "المجموعة الثانية" (274- 276)، وانظر قواطع الأدلة(2/84)، المستصفى(296).
(2) البرهان للجويني(2/37)، وانظر البحر المحيط(7/236)، إرشاد الفحول(2/117).
(3) إعلام الموقعين (2/485)، تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع للزركشي(3/157).
(4) منهاج السنة لابن تيمية (6/411).
(5) إعلام الموقعين (2/485)، تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع للزركشي(3/158).
(6) منهاج السنة (6/411- 412).
(7) أخرجه البخاري (4/545) رقم(2977)، ومسلم(1/371) رقم(533).

وأشخاصا، كقوله لما سئل عن أنواع الأشربة كالبتع والمزر، وكان قد أوتي جوامع الكلم، فقال: «كل مسكر حرام »[1].

والكتاب والسنة مليئان من هذا[2]

وعن شبهة الفريق الثاني، وهم الجافون عن استعمال القياس:

أن هذا قول فاسد لأن أقوالكم فيها ما يفرق بين المتماثلين تفريقاً لا يأتي به عاقل، فضلاً عن نبي معصوم، وتجمد على ما تراه ظاهر النص من خطئها في فهم النص ومراد قائله، وتسلب الشريعة حكمها ومحاسنها ومعانيها، وتضيف إلى الله ورسوله من التحكم المنافي للعدل والإحسان، ما يجب أن ينزه عنه الملك العادل، والرجل العاقل[3].

المطلب الخامس: الوسطية في الأخلاق

كل خلق محمود مكتنف بخلقين ذميمين، وهو وسط بينهما، وطرفاه خلقان ذميمان.

وصاحب الخلق الوسط: مهيب محبوب، عزيز جانبه، حبيب لقاؤه، وفي صفة نبينا ﷺ من رآه بديهة هابه، ومن خالطه عشرة أحبه.

ومن أمثلة ذلك :

خلق الجود: الذي يكتنفه خلقا البخل والتبذير.

خلق التواضع: الذي يكتنفه خلقا الذل والمهانة، والكبر والعلو.

فإن النفس متى انحرفت عن التوسط انحرفت إلى أحد الخلقين الذميمين ولا بد، فإذا انحرفت عن خلق التواضع انحرفت: إما إلى كبر وعلو، وإما إلى ذل ومهانة وحقارة.

خلق الحياء: إذا انحرفت النفس عن خلق الحياء انحرفت: إما إلى وقاحة وجرأة، وإما إلى عجز وخور ومهانة، بحيث يطمع في نفسه عدوه. ويفوته كثير من مصالحه، ويزعم أن الحامل له على ذلك الحياء، وإنما هو المهانة والعجز، وموت النفس.

خلق الصبر: إذا انحرفت النفس عن خلق الصبر المحمود انحرفت: إما إلى جزع وهلع وجشع وتسخط، وإما إلى غلظة كبد، وقسوة قلب، وتحجر طبع. كما قال بعضهم:

تبكي علينا. ولا نبكي على أحد فنحن أغلظ أكبادا من الإبل.

خلق الحلم: إذا انحرفت النفس عن خلق الحلم انحرفت: إما إلى الطيش والترف والحدة والخفة، وإما إلى الذل والمهانة والحقارة.

ففرق بين من حلمه حلم ذل ومهانة وحقارة وعجز، وبين من حلمه حلم اقتدار وعزة وشرف. كما قيل:

كل حلم أتى بغير اقتدار ... حجة لاجئ إليها اللئام

(1) أخرجه أبوداود (526/5) رقم(3684)، الترمذي (355/3) رقم(1864)، النسائي(296/8) رقم(5582)، ابن ماجه (1123/2) رقم (3387)، قال الألباني: سنده صحيح، الإرواء(45/8).

(2) جامع المسائل، لابن تيمية "المجموعة الثانية" (274)، وانظر إعلام الموقعين(251/1).

(3) درء تعارض العقل(335/7)،

خلق الأناة والرفق: إذا انحرفت النفس عن خلق الأناة والرفق انحرفت: إما إلى عجلة وطيش وعنف، وإما إلى تفريط وإضاعة. والرفق والأناة بينهما.

خلق العزة: إذا انحرفت النفس عن خلق العزة التي وهبها الله للمؤمنين، انحرفت: إما إلى كبر، وإما إلى ذل. والعزة المحمودة بينهما.

خلق الشجاعة: إذا انحرفت النفس عن خلق الشجاعة انحرفت: إما إلى تهور وإقدام غير محمود، وإما إلى جبن وتأخر مذموم.

خلق المنافسة: إذا انحرفت النفس عن خلق المنافسة في المراتب العالية والغبطة انحرفت: إما إلى حسد، وإما إلى مهانة، وعجز وذل ورضا بالدون.

القناعة: وإذا انحرفت النفس عن القناعة انحرفت: إما إلى حرص وكلب، وإما إلى خسة ومهانة وإضاعة.

خلق الرحمة: وإذا انحرفت النفس عن خلق الرحمة انحرفت: إما إلى قسوة، وإما إلى ضعف قلب وجبن نفس، كمن لا يقدم على ذبح شاة، ولا إقامة حد، ولا تأديب ولد. ويزعم أن الرحمة تحمله على ذلك. وقد ذبح أرحم الخلق ﷺ بيده في موضع واحد ثلاثا وستين بدنة. وقطع الأيدي من الرجال والنساء. وضرب الأعناق. وأقام الحدود ورجم بالحجارة حتى مات المرجوم. وكان أرحم خلق الله على الإطلاق وأرأفهم.

طلاقة الوجه: وكذلك طلاقة الوجه، والبشر المحمود. فإنه وسط بين التعبيس والتقطيب وتصعير الخد، وطي البشر عن البشر، وبين الاسترسال بذلك مع كل أحد، بحيث يذهب الهيبة، ويزيل الوقار، ويطمع في الجانب، كما أن الانحراف الأول يوقع الوحشة والبغضة، والنفرة في قلوب الخلق [1].

المطلب السادس: الوسطية في باب الأدب

ويتضمن أمثلة وفروعا كثيرة:

منها: حلق شعر الرأس فالانحراف فيه هو حلق بعضه دون بعض، ويسمى قزعا، والتوسط فيه والاعتدال هو في حلقه كله أو تركه كله، كما ثبت في الحديث.

ومنها: تعريض بعض البدن للظل دون بعض، وذلك فيه ظلم لبدن الإنسان، ومخالفة للهدي النبوي.

والتوسط والاعتدال في ذلك هو العدل الموافق لهدي النبي ﷺ؛ بأن يعرض البدن للشمس جميعا أو للظل جميعا.

ومنها: الانتعال ؛ فلا يشرع الانتعال في نعل واحدة، لما فيه من ظلم، ويشرع الانتعال للقدمين جميعا أو إحفاؤهما جميعا وهو التوسط والاعتدال الموافق لأمر النبي ﷺ.

المطلب السابع: الوسطية في باب الدعوة إلى الله

الفرع الأول: تعريف الدعوة لغة

الفرع الثاني: تعريف الدعوة إلى الله شرعا

هي الدعوة إلى الإيمان به وبما جاءت به رسله بتصديقهم فيما أخبروا به وطاعتهم فيما أمروا [2].

(1) مدارج السالكين (2/297).

(2) مجموع الفتاوى (15/157).

الفرع الثالث: في الوسطية في الدعوة إلى الله

اختلف العلماء فيما يجب الدعوة إليه أولا على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول:

أنه يجب الدعوة إلى الإيمان به وبما جاءت به رسله بتصديقهم فيما أخبروا به وطاعتهم فيما أمروا وذلك يتضمن الدعوة إلى الشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت والدعوة إلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، والبعث بعد الموت والإيمان بالقدر خيره وشره والدعوة إلى أن يعبد العبد ربه كأنه يراه.

وبه قال ابن تيمية وابن القيم(1).

الأدلة:

1- إن الله تعالى أرسل رسوله ﷺ بالدين القيم، والملة الحنيفية حيث قال ﷺ: " بعثت بالحنيفية السمحة" (2) .

وجعله على شريعة من الأمر، أمر باتباعها، وأمره بأن يقول: ﴿ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ ﴾ [يوسف: 108]

قال ابن تيمية:"الحنيفية هي الإسلام العام: عبادة الله وحده لا شريك له والإيمان بكتبه ورسله واليوم الآخر. كما قال – تعالى – : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: 62](3).

لذلك كان" أول واجب يجب على المكلف: شهادة أن لا إله إلا الله، لا النظر، ولا القصد إلى النظر، ولا الشك – كما هي أقوال لأرباب الكلام.

فالتوحيد: أول ما يدخل به في الإسلام، وآخر ما يخرج به من الدنيا، كما قال النبي ﷺ: «من كان آخر كلامه: لا إله إلا الله؛ دخل الجنة»، فهو أول واجب، وآخر واجب، فالتوحيد: أول الأمر وآخره"(4).

2- عن ابن عباس، أن معاذ، قال: بعثني رسول الله ﷺ، قال: «إنك تأتي قوما من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك، فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»(5).

---

(1) مجموع الفتاوى (15/157- 158)، مدارج السالكين(3/412)

(2) وهي السلاسة والسهولة.مقاييس اللغة (3/99)

(3) الفتاوى الكبرى لابن تيمية(1/73).

(4) مدارج السالكين(3/412).

(5) مسلم (1/50) رقم(29)، والترمذي(3/12) رقم (625)، وابن ماجه (1/568) رقم (1783). والحديث أخرجه أيضا البخاري في صحيحه (2/104) رقم(1395)، دون زيادة: "فإن هم أطاعوا لذلك، فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم،

قوله :"فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله"

بدأ بالشهادتين لأنهما أصل الدين.

قال الحافظ: "وقعت البداءة بهما لأنهما أصل الدين الذي لا يصح شيء غيرهما إلا بهما فمن كان منهم غير موحد فالمطالبة متوجهة إليه بكل واحدة من الشهادتين على التعيين ومن كان موحدا فالمطالبة له بالجمع بين الإقرار بالوحدانية والإقرار بالرسالة وإن كانوا يعتقدون ما يقتضي الإشراك أو يستلزمه كمن يقول ببنوة عزير أو يعتقد التشبيه فتكون مطالبتهم بالتوحيد لنفي ما يلزم من عقائدهم" [1].

المذهب الثاني:

أنه يجب العلم والنظر والاستدلال على كل أحد، وهو أول واجب على المكلف.

وهو مذهب المعتزلة والماتريدية والأشعرية[2].

قال أبو جعفر السمناني عن هذه المسألة: "إن هذه المسألة بقيت في مقالة الأشعري من مسائل المعتزلة، وتفرع عليها أن الواجب على كل أحد معرفة الله بالأدلة الدالة عليه، وأنه لا يكفي التقليد في ذلك " . [3].

المذهب الثالث:

أول الواجبات الشك. وهو محكي عن أبي هاشم [4].

ولا يخفى أن المذهب الأول هو القول الوسط ومن أخذ به فقد وافق الكتاب والسنة جملة وتفصيلا.

المبحث الثامن: ضابط الوسطية

ذكرت سابقا أن مصطلح الوسطية واسع المجال وفروعه كثير، وعدم ضبطه قد يؤدي إلى الخطأ ؛ لذلك كان لزاما تحرير معناه، وأحسن من ضبطه شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال:

كل من تمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وما اتفق عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فهو من أهل الوسطية[5].

وهذا الحد يوافق ما ورد من ذكر الوسطية في الكتاب والسنة من حيث تعديل هذه الأمة وكونها من خيار الأمم ويتأكد ذلك يقينا في القرون المفضلة الأولى وكل من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين في أصول الدين وفروعه متمسكا بالكتاب والسنة وفهم سلف هذه الأمة.

وعليه، يخرج من هذا التعريف أمور:

الأول: كل من خالف الكتاب والسنة، برأيه وهواه.

فإنه ليس بينها وبين الله حجاب".

(1) فتح الباري (3/358).

(2) درء تعارض العقل والنقل (7/352- 353)، هامش النبوات لابن تيمية (3/412)، وانظر الغنية في أصول الدين لعبد الرحمن النيسابوري(55)، وشرح الأصول الخمسة لعبد الجبار المعتزلي(60- 75)، والتوحيد للماتريدي(135- 137)، والإرشاد للجويني(3)، وشرح جوهرة التوحيد للبيجوري(38). وشرحها للقاني (24- 25).

(3) فتح الباري لابن حجر(13/361)، وانظر هامش النبوات لابن تيمية (3/412).

(4) درء تعارض العقل والنقل (7/353).

(4) الجواب الصحيح لابن تيمية (1/438).

الثاني: الفرق الضالة المنحرفة عن الصراط المستقيم.

الثالث: من خالف إجماع المسلمين.

الرابع: التحزبات والتكتلات والجماعات القائمة على الهوى والرأي المناقض للوحي.

الخامس: مُدّعو الوسطية بغير المعنى المقصود من الكتاب والسنة.

المبحث التاسع: البعد المقاصدي للوسطية في الشريعة

لا يخفى أن منهج الوسطية مقصود للشارع بدليل أن الله تعالى عدل هذه الأمة كما في آية البقرة. وكما أنه تعالى أمر بالعدل والاستقامة اللذين هما لازما التوسط، وقد تقدم أن منهج الوسطية يدخل ضمن جميع أصول الدين وفروعه، وقد راعى فيه الشارع الحكيم مصلحتي الدنيا والآخرة، والمصلحة تتمثل في حفظ مقاصد الشريعة الثلاثة الضرورية والحاجية والتحسينية، لذلك كانت الوسطية مقصدا من مقاصد الشريعة الثلاثة بحسب درجة الحكم الشرعي.

كما أن للوسطية حكما كثيرة في الشريعة، منها:

1- الرحمة والرأفة بهذه الأمة.

2- رفع الحرج عنها.

3- التيسير.

4- التخفيف عنها من حيث التكليف.

لذلك قال ابن تيمية: وفي كونهم وسطا حكم أخرى[1].

المبحث العاشر: طرق إثبات الوسطية في الشريعة

أهل الوسطية في الشريعة مهما اختلفت تخصصاتهم فإنهم يتفقون على أمور كلية يسلكون بها الطريق المستقيم التي ارتضاها لهم الله تعالى ورسمها لهم رسوله ﷺ، واشتملت على الأمور الآتية:

1- الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة والإجماع.

2- الاستدلال بالقياس الصحيح.

3- الاستدلال بالأقيسة العقلية الصحيحة.

4- الاستدلال بالفطرة.

المبحث الحادي عشر: أسباب الانحراف عن الوسطية

الانحراف عن الوسط كثير في أكثر الأمور في أغلب الناس. مثل تقابلهم في بعض الأفعال يتخذها بعضهم دينا واجبا أو مستحبا أو مأمورا به في الجملة. وبعضهم يعتقدها حراما مكروها أو محرما أو منهيا عنه في الجملة[2].

إن صلاح حال الإنسان في العدل كما أن فساده في الظلم. وأن الله سبحانه عدله وسواه لما خلقه وصحة جسمه وعافيته من اعتدال أخلاطه وأعضائه ومرض ذلك الانحراف والميل. وكذلك استقامة القلب واعتداله

(1) مجموع الفتاوى (375/3).

(2) المصدر نفسه (359/3).

واقتصاده وصحته وعافيته وصلاحه متلازمة[1].

دين الله وسط بين الغالي فيه، والجافي عنه. والله تعالى ما أمر عباده بأمر إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين لا يبالي بأيهما ظفر: إما إفراط فيه وإما تفريط فيه. وإذا كان الإسلام الذي هو دين الله لا يقبل من أحد سواه قد اعترض الشيطان كثيرا ممن ينتسب إليه؛ حتى أخرجه عن كثير من شرائعه[2]

فأخبر أنه سيكون في أمته مضاهاة لليهود والنصارى، وهم أهل الكتاب، ومضاهاة لفارس والروم، وهم الأعاجم.

وقد كان ﷺ ينهى عن التشبه بهؤلاء وهؤلاء، وليس هذا إخبارا عن جميع الأمة، بل قد تواتر عنه: " أنه قال «لا تزال طائفة من أمته ظاهرة على الحق حتى تقوم الساعة» .

وأخبر ﷺ: «أن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة وأن الله لا يزال

يغرس في هذا الدين غرسا يستعملهم فيه بطاعته» " .

فعلم بخبره الصدق أنه في أمته قوم متمسكون بهديه، الذي هو دين الإسلام محضا، وقوم منحرفون إلى شعبة من شعب اليهود، أو إلى شعبة من شعب النصارى، وإن كان الرجل لا يكفر بكل انحراف، بل وقد لا يفسق أيضا، بل قد يكون الانحراف كفرا، وقد يكون فسقا، وقد يكون معصية وقد يكون خطأ[3].

وهذا الانحراف أمر تتقاضاه الطباع ويزينه الشيطان، فلذلك أمر العبد بدوام دعاء الله سبحانه بالهداية إلى الاستقامة التي لا يهودية فيها ولا نصرانية أصلا[4].

وهي كثيرة:

1- اتباع الهوى.

2- تقديم العقل على النقل.

3- التعصب للأئمة والمشايخ.

4- تأويل النصوص بالباطل.

5- ترك بعض نصوص الكتاب والسنة وبخاصة في باب أسماء الله وصفاته وتوحيده بالقول والاعتقاد[5]

6- استعمال الألفاظ المجملة[6].

7- الاختلاف والافتراق الذي أوجب تكفير بعض هؤلاء المختلفين بعضهم لبعض وذلك بسبب ترك بعض الحق وأخذ بعض الباطل وكتمان الحق ولبس الحق بالباطل[7]

(1) المصدر نفسه (138/10).
(2) المصدر نفسه (381/3).
(3) اقتضاء الصراط المستقيم (85/1).
(4) المصدر نفسه (83/1).
(5) الاستقامة لابن تيمية (3/1).
(6) المصدر نفسه (3/1).
(7) المصدر نفسه (3/1).

8- الإعراض عن المشروع إما من العلم وإما من العمل وهما طريق المغضوب عليهم والضالين[1].

9- ترك تعظيم الأمر والنهي، وذلك لسببين:

أحدها: الترخص الذي يجفو بصاحبه عن كمال الامتثال.

والثاني: الغلو الذي يتجاوز بصاحبه حدود الأمر والنهي.

فالأول: تفريط. والثاني: إفراط[2].

المبحث الثاني عشر: آثار الانحراف عن الوسطية

1- التفرق والتحزب.

2- انتشار العداوة والبغضاء.

3- التكفير والتضليل والتفسيق بالباطل.

4- الضلال في العلم والعمل.

5- تسلط الأعداء وأهل البدع.

المبحث الثالث عشر: الآثار الحسنة للوسطية في الفرد والمجتمع

1- تحقيق الاجتماع .

2- انتشار الأخوة الإيمانية في المجتمع.

3- تيسير الدعوة إلى الله

4- الثقة في الدين الإسلامي.

5- الأمن من الأعداء.

6- تطور الحضارة الإسلامية.

7- انتشار العدل والاستقامة في المجتمع.

10- تقليل هوية الخلاف

8- قلة الانحراف الدائر بين الإفراط والتفريط.

9- انتشار العلم الصحيح في أصول الدين وفروعه.

نتائج البحث:

بعد عرض مفصل لمباحث موضوع الوسطية على وجه التفصيل تأصيلا وتطبيقا، يمكن عرض نتائجه على النحو الآتي :

1- الوسطية مصطلح واسع وشامل لفروع كثيرة في الشريعة.

2- الوسطية من أصول الشريعة الكلية.

2- حد الوسطية في الشريعة: اسم جامع للزوم الاعتدال في التوحيد والعبادة والمعاملات والأخلاق والسلوك من غير إفراط ولا تفريط.

---

(1) مجموع الفتاوى (174/14).

(2) مدارج السالكين (464/2).

3- الوسطية وصف شامل ثابت في كل باب من أبواب الإسلام : في الاعتقاد، والتشريع، والعبادة .

4- أنه قد ورد استعمال الوسطية في الشريعة بالمعنى الحسي والمعنوي، فالأول بمعنى البينية، والثاني بمعنى العدل والاستقامة والخيرية.

5- أنه ثمة تلازم بين الوسطية والعدل والاستقامة.

6- دين الإسلام دين الوسطية، دين الاعتدال، دين الاستقامة، فلا غلو ولا جفاء، ولا إفراط ولا تفريط، بخلاف الأديان الأخرى.

7- الوسطية لا تعارض العقل السليم الراجح.

8- حكم التوسط: التوسط منهج تشريعي واجب تحقيقه بحسب الإمكان والقدرة والاستطاعة في أصول الدين وفروعه.

9- ضابط الوسطية الصحيح هو : كل من تمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ. وما اتفق عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان.

10- للوسطية تطبيقات في مجالات كثيرة سواء من حيث العموم كالخلق والأمر أم من حيث الخصوص وذلك من حيث الشريعة.

11- الوسطية لا تعارض التطورات المستجدة في الأمور الدنيوية

12- أن أهل السنة والجماعة وسط بين الفرق الإسلامية الأخرى في كثير من المسائل العقدية كما أن الأمة الإسلامية وسط بين الأمم الأخرى .

13- لا يمكن جعل مصطلح الوسطية مصطلحا مجملا وبخاصة مع كونه مصطلحا منضبطا شرعا، بل ينبغي لكل من تكلم في الوسطية أن يعرض كلامه على الشريعة فإن وافق فنعم وإلا فإن كلامه يعد من المجمل المردود.

التوصيات:

1- إدخال بحث الوسطية كمقرر دراسي ضمن مراحل التعليم في الجامعات والكليات والمعاهد الإسلامية.

2- ضرورة توضيح منهج الوسطية في الشريعة بضوابطه للناس كافة على مختلف شرائحهم عبر مختلف وسائل الإعلام.

والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.